



نخيل نيوز - متابعة

أصدرت وزارة الداخلية، اليوم الأحد، بياناً تضمن جملة من التوجيهات والضوابط الخاصة بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك، مؤكدة اتخاذ إجراءات قانونية حازمة بحق المخالفين.

وقال وزير الداخلية عبد الأمير الشمري في بيان للوزارة: أن "وزارة الداخلية، وانطلاقاً من واجباتها الدستورية والقانونية في حفظ النظام العام وصون السلم المجتمعي، تدعو المواطنين والمقيمين كافة إلى الالتزام بحرمة هذا الشهر الكريم واحترام خصوصيته والتقيد بالضوابط التي تعكس قدسيته".

وأضاف "يُمنع منعاً باتاً الإجهار بالإفطار العلني خلال ساعات الصيام، لما في ذلك من إساءة لمشاعر الصائمين وإخلال بحرمة الشهر الفضيل، ويشمل هذا المنع الجميع دون استثناء من مواطنين ومقيمين، تأكيداً لمبدأ الاحترام المتبادل".

وأشار الشمري، إلى "منع تقديم أو تداول المشروبات الكحولية بأنواعها كافة خلال الشهر المبارك، مع الاستمرار بغلق المخازن الخاصة بها، إضافة إلى غلق المطاعم والكافيهات والمقاهي والنوادي الاجتماعية في الفنادق والمحال التي تقدم المأكولات والمشروبات خلال أوقات الصيام، باستثناء المجازة منها أصولياً من الجهات المختصة، حيث يُسمح لها بمزاولة أعمالها من وقت الإفطار ولغاية صلاة الفجر".

ولفت إلى أن الوزارة "ستتولى متابعة تنفيذ ما ورد في هذا البيان بالتنسيق مع الوزارات والجهات الحكومية ذات العلاقة والحكومات المحلية في المحافظات كافة لضمان التطبيق السليم والعدل لهذه الإجراءات".

وأكد الشمري، أن "مخالفة أحكام هذا البيان ستُعرض مرتكبيها إلى الإجراءات القانونية وفق الصلاحيات المخولة لها بموجب المادة 1 من قانون وزارة الداخلية رقم 20 لسنة 2016، وعملاً بأحكام المادتين 2 و3 من القانون ذاته"، موضحاً، أنه "بالنسبة لغير العراقيين العاملين في البلاد، فإن أي مخالفة ستُعرضهم للمساءلة القانونية وقد تصل إلى المنع من العمل أو الإبعاد خارج العراق وفقاً للقوانين النافذة".

ودعا وزير الداخلية "جميع المؤسسات والشركات والجهات ذات العلاقة إلى تعميم هذا البيان على منتسبيها والعاملين لديها، والتنبيه إلى ضرورة الالتزام التام بما ورد فيه"، مشيراً إلى أن "العمل بأحكام هذا البيان يبدأ اعتباراً من الأول من شهر رمضان المبارك لعام 1447هـ".